الفصل الرابع

إشكاليات التديين

(1)

الانقسام المستمر

من أبرز الإشكاليات التي تواجه مشروع الدولة الإسلامية حالة التشظي والانشطار المستمر في بنيته الفكرية والتنظيمية، فالإسلاميون كغيرهم من تيارات الفكر السياسي أصحاب طرح فكري ينقسم على نفسه، ويتصارع ، لكن الإشكالية أن الفِرق قديما والجماعات حديثا جعلت فكرها دينًا، فالساعون لتديين الدولة لا ينظرون إلى أفكارهم بوصفها اجتهادات وآراء بالمعنى السياسي الذي نفهمه اليوم كما يروق للبعض أن يُصوّر الفرق الإسلامية بأنها كانت أحزابًا لها مبادئ معينة أشبه بالبرنامج المرسوم تكافح لتحقيقه، قائلا: »إحدى الصفات العامة التي تتميز بها الفرق الإسلامية. وهي أنها لم تكن مجرد مدارس فكرية تصل إلى تكوين آراء، ثم تكتفي بإبدائها أو تدوينها، لكنها كانت «أحزاباً» بالمعنى السياسي الذي نفهمه اليوم في ميدان السياسة العملي ـ فلها مبادئ معينة أشبه بالبرنامج المرسوم، ولها نشاط وفيها نظام، ثم هي تسعى وتكافح حتى تحقق لهذه المبادئ النصر، وتجعل منها - إن استطاعت - منهاج الحكم... ومهما يكن من شيء، فليس لمسجل هذه التطورات في حياة الجماعة الإسلامية أن يندم أو يندب حظ الجماعة، لوقوع هذا الخلاف وتشعب الآراء ووجود الفرق وتصادمها بعضها ببعض، فإن هذا ـ من وجهة أخرى ـ يعتبر برهان الحيوية، ودليلاً على القوة المدخورة، والاستعداد للتطور والتقدم. وهذه إحدى الخواص التي

تمـدح من أجلها «الديمقراطية» في العصر الحـاضر؛ بل التي يقام منها الدليل أكـبر الدليل على صلاحيتهـا وتفوقها كنظام للحكم، عـلى غيرها من النظم. ولا يكـاد أحد اليوم يتصور وجود «ديمقراطية» بـدون معارضة أو أحزاب متنافسـة، يناضل بعضها بعضـاً، ويدعو كل منها إلى مبـادئ يريد أن يجعل منها دستوراً للحكم.»[1].

بهـذا الكلام الأشـبه بالأمنيـة رأي الدكتور الريس الفـرق أحزابا ذات برامـج سياسية، فقدمت نموذجًـا مبكرًا للديمقراطية المعـاصرة في المعارضة والنضـال من أجـل مبادئها، فيطلى القديـم بلون الحـداثي، ويقفز على واقع التاريـخ المناقض لذلـك حيث كانت أفكـار كل جماعة حـول الدولة دينا واجـب الاتبـاع، ونموذجـا لا بديل عنـه، فالفكرة تجـاوزت عندهم محاولة التنظير المستند للعقل إلى صورة الدين المستند إلى نص الوحي سواء أكان ذلك بالاستـدلال بظاهر النصـوص أو اعتماد أحاديث بعينهـا وإهمال غيرها، أو انتقاء بعض أحداث السيرة، أو الاستدلال بحوادث تاريخية وإكسابها صفة الإجمـاع الأصولي؛ لتكون أفكارهم حـول الدولة لها إيجاب وتحريم الوحي السماوي المقـدّس. وبدافع من العمل لإقامة دولـة الإسلام التي تتنازع كل فرقـة أو جماعة على امتلاك صحيحه نظمّت كلٌّ منها نفسها، وتكتلت لتقدم كيان موازي للدولة غير الشرعية يكون نواة الدولة الإسلامية الشرعية، ومع تنامي شـعورها بالأفضلية على المجتمع ازدادت عزلتها الشعورية عنه، وتولّد لديها شـعور دائم بالسخط دفعهـم للصدام أحيانا بالمجتمـع، ومثّلت فكرة الملائكيـة والمثاليـة المفرطة لدى تلك الفِرق والجماعـات أزمة على المستوى

(1) النظريات السياسية الإسلامية، ص53، 54.

الداخلي أيضا، فمتى اهتزت الصورة المثالية للجماعة عند بعضهم أو اختلفوا في مسألـة انشقوا عنها مكونين جماعة بديلة، ولم تتردد الفرق والجماعات أن تقدّم أرواحهـا دفاعا عن جماعتها ممثلة الإسلام الحـصري، فلن يقاتل دفاعاً عـن أفكاره من يظن أنها قابلة للخطأ.. لكنـه يقاتل دفاعا عن الإسلام الذي هـو في الحقيقة لا يعدو كونه رأيا وفهما مـن جماعته للإسلام أو طريقتها في تديين الدولة والمجتمع.

كـان من الممكـن أن نعتبر ما حدث مـن آراء واختلاف حـول الخلافة (الإمامـة) أو مـا يعـرف اليـوم بالدولة الإسلاميـة ظاهرة صحيـة وحيوية لـو لم يتم تسليح تلك الأفكـار؛ لتقتل وتغتال حقيقـة، كانت ستكون تلك الأفكـار انطلاقة لو لم يتم تديين الأفكـار وجعلها إسلاماً، وهذا يفسر لماذا لم تتطـور أفكار المسلمين حـول الدولة إذ كيف بالدين المجـرد الثابت أن يتغير و يتطور!!

وظـل قديمـا وحديثـا «أعظم خـلاف بين الأمة خـلاف الإمامـة (دولة الخلافة)، إذ ما سلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سل على الإمامة في كل زمان»[1] فأفكار المتدينين حول الإسلام هي الدين، «ولن يقوم الدين إلا بالكتـاب والميزان والحديد، كتاب يُهدى بـه وحديد ينصره»[2] وفي هذا السيـاق وضعت أكـبر الجماعات الإسلاميـة في المنطقة العربيـة «الإخوان المسلمـين» شـعارها مصحـف بـين سيفـين، فلا مجـال للمصحـف دون قوة السيفـين، والحقيقة أنها لا تحمى المصحف، فنصه غـير مهدّد بدلالة القرآن،

(1) محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، الملل والنحل، ج1، ص5.
(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوي، ج9، ص194.

لكنهـا تحمى أفكارها حول المصحف بالسيف كغيرها من الجماعات الدينية التي ترى التدين يحميه فرض السلطة، وليس انحياز المجتمع.

ومشروع استعادة الدولة الإسلامية و إن كان واحدًا في جذوره الفكرية إلا أن لـه نسخًـا متنوعة ليس من واقـع كونها اجتهـادات فقهية تتسامح في اختلافهـا بل من واقع كون كلٍّ منها الحق المبين في مواجهة باطل لا ينحصر في خصـوم أسلمة الدولة بل يشمـل شركاء المعسكر الإسلامي، الذي يتحوّل الاقتتال الفكـري بينهم إلى اقتتال مسلح حقيقي، متى سنحت فرصة لإقامة مشروع الدولة الإسلامية الذي لا يسلم من الفشل للتناقض العميق بين فكرة الدولة التي تقوم على تعددية تتنافس، وفكرة الجماعة التي تقوم على أحادية تموت من أجل الدفاع عن انفرادها.

و يتنازع مرجعيةَ مشروع الدولـة الإسلامية للدولة فقهاءُ المحنة وفقهاء الظاهريـة الجدد وفقهـاء الحرفية النصوصيَّـة والمذهبية التقليديـة، والفقه السيـاسي، ففقه المحنة ينظر إلى الناس والحياة من حوله بمنظار أسود، ينضح بتكفـير المجتمـع، و يكاد يعزل دعاتـه عن المجتمع و يشعرهـم بالاستعلاء عليـه، بينما فقهاء الظاهرية الجدد يقفون عند حرفية النصوص، ولا ينفذون إلى مقاصـد الشرع، ولا يهتمون بمصالح الخلق، وقريب منهم فقهاء الخوارج في ضيـق النظرة إلى الدين والحياة، والعنف في التعامل مع الآخرين، عمدتهم الرفض والاتهام وسوء الظـن، حتى للإسلاميين أنفسهم، مع إعجاب بالرأي، وهنـاك فقهاء المذاهب التقليدية الذين يبحثون عن حل كل معضلة فكرية أو سياسية أو تشريعية في كتب المتأخرين من علماء مذهبهم لا يخرجون من إسارهـا، ولا ينظرون إلى العصر بتياراته ومشكلاته، حتى الفقه السياسي به

كثير من الغبش والتباس المفاهيم، واضطراب الأحكام، وتفاوتها في أذهان العاملين للإسلام، تفاوتًا يجعل المسافة بين بعضها وبعض كما بين المشرق والمغرب.[1]

بهذا التوصيف أخبرنا الدكتور القرضاوي عن المتاهة التي يعيشها منظرو الدولة الإسلامية لكنه لم يخبرنا عن سببها ولا السبيل إلى الخروج منها، مكتفيا بوصفها «بالظواهر السلبية في واقع المسلمين» كغيره من منظري الدولة الإسلامية تقف لغتهم الانفعالية عند التَّلاوم والتباكي على عُمق الخلل في ثقافتنا وفي دولة المسلمين المعاصرة، وعلاقة المجتمع بالسلطة، وضعف سلطة المجتمع، دون تجاوز ذلك إلى تعليل علمي دقيق لتلك الظواهر، ولا يختلف الدكتور القرضاوي عن مخالفيه من الإسلاميين في البنية الفكرية، فما كتبه في الفقه السياسي لا يخلو من التباس واضطراب في الأحكام، كما أنه سلك مسلك الفقيه التقليدي في التمسك بالرأي المذهبي في مسائل، وانحاز إلى الحرفية الظاهرية في فهم بعض الآيات مثل ما كتبه حول الحاكمية، وتعصَّبَ لرؤية مؤسس جماعته، واتهم المختلفين معها وأساء بهم الظن، ووصفهم بأنهم «عملاء الغرب، وعبيد أفكاره الذين يحاولون إيقاف الفجر أن يطلع أو الشمس أن تبزغ، وأن يعيدوا عجلة التاريخ إلى الوراء إلى عهد الاستعمار؛ ليتصايحوا من جديد: لا سياسة في الدين ولا دين في السياسة يريدون أن يعيدوها جذعة، وقد فرغنا منها منذ نصف قرن.»[2]

(1) من فقه الدولة الإسلامية، ص80، 81 بتصرف.

(2) من فقه الدولة في الإسلام، ص23.

فتظهر في لغته الإشكالية العامة في لغة دعاة الجماعات من جعل فهمهم هو الصحيح الممثل للدولة الإسلامية دون غيرهم، فيتحدث عن تصديه ليس لمحاولات غير الفقهاء من الملاحدة والفسقة -على حدّ وصفه- بل تصديه لأصحاب التصورات الإسلامية المنحرفة عن رؤية الإخوان المسلمين صاحبة المنبع الصافي الوسطي للإسلام فهم السلفية المجددة في مواجهة طرفي التفريط من علمانيين والإفراط من سلفية جامدة.[1] ومن هنا تأتي فكرة الوصاية على تصوّر الدولة الإسلامية لحمايتها ليس ممن يصفونهم بعلماء السلطة أو السلطان بل من مرجعيات الجماعات الدينية الأخرى، وتعيد الجماعات صراع الفرق جيلا بعد جيل..

وكأن الشيخ القرضاوي في كتابه «من فقه الدولة الإسلامية» يُناقِض ويَنقُض القرضاوي، وأظن الكتاب مجموعة محاضرات ورسائل كُتبت لمناسبات مختلفة، استهدفت دوائر العمل الإسلامي المتفقة على وجوب استعادة دولة الخلافة الإسلامية وإسقاط نموذج الدولة المعاصرة فالجذر النظري واحد والاختلاف في طريقة ومرحلية استخدام الوسائل الحالّ والآجل منها؛ لذا اختلفت لغة وأفكار الشيخ تبعًا للمتلقي، فاعتمد الشيخ عند مخاطبة دوائر التنظيمات الجهادية من المنتمين والمتعاطفين على لغة نقاشية ذات معاني محددة تراعي البعد التاريخي وتبحث عن الموائمات، ويضيّق من دائرة الاستشهاد الديني، وعمل النصوص في الدولة الإسلامية، ويتبنى لغة مغايرة عند مخاطبة جمهور الصحوة الإسلامية من الإخوان المنتظمين الذين يرون في فكر البنا عقيدة والمشجعين لهم الآملين في مشروعهم حيث جاءت

(1) ينظر: السابق، 13:8

لغـة الشيخ حماسيـة انفعاليـة لتعبئة المشاعـر وفضفاضة يشوبهـا كثير من الخلـط. تدعو للتمسك الحرفي بصورة الخلافة التاريخية، وتجعل من التجربة المعاصرة نقيضًا لها.

فشرح في أول الكتاب الجانب النظري الذي يُميّز دولة الخلافة الإسلامية، وأدلة وجوب استعادة صورتها التاريخية، ويُمثّل هذا الجانب الجذور المشتركة في مـشروع الدولـة الإسلامية ثم عاد بعـد ذلك وانتقد تطبيـق طالبان لتلك الأصـول، وقارن تجربتهـا المتعجلة في أفغانستان بتجربة الإخوان الراشـدة المتأنية في سعيها إلى التمكين، فحينها لم يكن قد وقع ما يُعرف بالربيع العربي وما تبعه من فشل للجماعة في عدة دول.

وخلاصـة تصـور الدكتور القرضـاوي النظري أنـه «لا يُوجد حكومة إسلاميـة تقـوم بواجب الدعـوة»[1]؛ لذا فأول واجب شرعـي على المسلمين إقامـة دار الإسلام أو دولة الإسلام التي يهاجر لها المسلمون من ديار الكفر والظلم في كل مكان،[2] وأن «التزام الدولة بقانون الشريعة هو الذي يعطيها الشرعيـة، ويجعـل لها حق المعاونـة والطاعة من الشعـب في اليسر والعسر، والمنشـط والمكره، فأما إذا حادت عن هذا المنهج أو النظام فهو يسلبها حق الشرعية، ويسقط عن الناس واجب الالتزام بطاعتها.»[3] وأنَّ الإسلام لابد

(1) السابق ص104.

(2) «فأول ما تحتاج إليه الدعوة الإسلامية في هذا العصر، أن تقوم «دار الإسلام» أو «دولة الاسلام» ... تقيم حياتها كلها: المادية والأدبية على أساس هذه الرسالة الشاملة، وتفتح بابها لكل مؤمن يريد الهجرة إليها من ديار الكفر والظلم والانحراف.» من فقه الدولة في الإسلام، ص21، 22.

(3) السابق، ص33.

لـه من إمارة ينوب الخليفة فيهـا عن صاحب الشريعة في إقامة الدين وسيادة الدنيـا،[1] ويجعل الشريعـة كتلة واحدة بلا تمييز بـين المقطوع منها والظني والإلهـي منها والاجتهاد البشري، ويستمر في إطلاق تعميمات تؤجج عاطفة شـباب التيار الإسلامي، فكما أن القرآن الكريـم عندهم بديل للدستور في صورتـه المعاصرة، فـإن الشريعة معادل للقانون، وبديـل عنه، وكأن الوحي المقدس أو الفقه الإسلامي تناول تفاصيل الدولة، ويستكمل رؤيته المؤسسة لوصاية الفقيه في تقييد مفهوم الاجتهاد بالفقهي واشتراط كون الخليفة إمام من أئمة الاجتهـاد، وإلا فهو ملزم بالرجوع إلى الفقهاء في قراراته.[2] ويتبنى رؤية جماعته لتاريخ المسلمين في جعْلِها سقوط الخلافة العثمانية خطًّا فاصلًا بـين الإسلام الشامـل المطبـق في الأرض وغياب الإسلام عن دنيـا المسلمين، فالتاريـخ قبل سقوطها كتلة واحدة خـيِّرة متمثلا في نموذج الدولة الإسلامية

(1) «فالله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة...تنوب عن رسول الله ﷺ في إقامة الدين، وسياسة الدنيا به.» من فقه الدولة في الإسلام، ص8، 9.

(2) «الأصل في الحاكم المسلم أن يكون عالما بالشرع، متمكنًا من معرفة الأحكام إلى درجة الاجتهاد، كما كان الخلفاء الراشدون ومن سار على دربهم، فقد كانوا أئمة فقهاء مجتهدين، ولهذا أجمع الفقهاء على اشتراط الاجتهاد في الخلفاء والقضاة، ولم يقبلوا من فقد هذا الشرط إلا من باب النزول من المثل الأعلى إلى الواقع الأدنى بحكم الضرورة... الخلافة الإسلامية المنشودة، التي يفرض الإسلام على الأمة إقامتها، وتزيل العقبات التي تعترضها ليست مجرد حكم إسلامي في إقليم، ولكنه حكم بالإسلام، فهي تقوم على مبادئ ثلاثة: الأول: وحدة دار الإسلام فمهما تعددت أوطانها وأقاليمها فهي دار واحدة، الثاني: وحدة المرجعية التشريعية العليا المتمثلة في القرآن والسنة الثالث: وحدة القيادة المركزية المتمثلة في الإمام الأعظم أو الخليفة الذي يقود دولة المؤمنين بالإسلام.» من فقه الدولة في الإسلام، ص31، 32.

«الخلافة» التي صنعها الإسلام، وبعد سقوطها أصبح التاريخ كتلة واحدة شريرة يمثلها نموذج الدول الوطنية التي صنعها المستعمر؛ ويُثمّن جهود الأستاذ حسن البنا -ويصفه بالداعية الإصلاحي- في سعيه من خلال تنظيم الإخوان المسلمين استعادة نموذج الإسلام الشمولي لجميع جوانب الدولة، قائلا: »جاهد الدعاة المصلحون. وفي طليعتهم الاستاذ حسن البنا الذي جاهد جهادًا كبيرًا ليعلم المسلمين فكرة شمول الإسلام، وبعبارة أخرى: «ليعيد إليهم ما كان مقررا وثابتا طوال ثلاثة عشر قرنا، أي قبل دخول الاستعمار والغزو الفكري إلى ديارهم وهو: أن الإسلام يشمل الحياة كلها بتشريعه وتوجيهه: رأسيًّا منذ يولد الإنسان حتى يتوفاه الله.»[1]

هذا التنظير مقدمة مناسبة ومرجعية جيدة لتطبيق الدولة الإسلامية في أفغانستان التي لم تخرج عن أفكار القرضاوي فأعلنت قيام الدولة الإسلامية وحثّت المسلمين على الهجرة إليها من أرض الظلم والانحراف، ورفضت كل مستجدات الدولة الحديثة، مكتفية بدولة المسلمين الأوائل كأصل إسلامي يتعين الالتزام به، فأنكرت فكرة الأحزاب والمعارضة والموالاة؛ لأنها لم تعرفها تجربةُ النبي ﷺ ولا الخلفاء، بل حذر القرآن من التحزب، ومنعوا كل أشكال الاختلاف أو التعددية لأن أفكارهم حول الدولة جزء من الدين، فالاختلاف حولها هو مظهر من مظاهر الانقسام في الدين، ورفضوا فكرة التنافسية والاختيار بالانتخاب؛ لأنه لم يرد فيها دليل، وجعلوا الشورى غير ملزمة للحاكم، فمن حق ولي الأمر أن يستشير ليستنير فحسب دون إلزام، وأنه هو الذي يُعيّن مجلس الشورى، ثم يُقرّه إن شاء ويحله إن شاء، ولا يخفى

(1) السابق، ص31.

اللبس في فكر الجماعات بين مجلس الشورى كممثل للأمة في الدولة الحديثة ومجلس استشاري للاستئناس برأيه في الممارسة الإسلامية الأولى، و يرفضون تحديد مدة رئيس الدولة بسنوات معدودة؛ لأن الصحابة لم يفعلوا ذلك، ورفضوا أن يكون للمرأة حق التصويت والشهادة في أية انتخابات، ومن باب أولى منعوا ترشحها لمجلس بلديّ أو نيابيّ، ولم يعطوا لغير المسلمين الحق في التصويت أو الترشيح لأن الخليفة منصب ديني يكون باختيار المسلمين، ولم يجيزوا للمسلم أن يرشح نفسه للمجلس ولا لغيره؛ لأنه بهذا يطلب الولاية لنفسه، وطالب الولاية لا يولّ كما جاء في الحديث، وأن رئيس الدولة يمتلك حق إعلان الحرب وعقد المعاهدات مثلما كان للخليفة في الدولة الإسلامية، و يرى الأخذ بوسائل الديمقراطية وضماناتها كفراً أو سبيلاً إلى الكفر! وأنهم ليسوا في حاجة إلى دستور، ولا قانون مكتفين بالقرآن وكتب الأحكام الفقهية، فيخلطون بين القرآن بوصفه كتاب هداية إلهية للمجتمع المسلم وكونه دستورا بالمعنى المعاصر.

وهذا ما أنكره الدكتور القرضاوي بشدة فبدا بوجه آخر غير الذي بدأ به كتابه فنجده يُوفِّق بين الدولة الإسلامية والدولة المعاصرة كحل لإشكاليات التطبيق التي صحبت تجربة طالبان، فلا مانع من نقل الممارسات الحديثة من التعددية والانتخابات واختيار رئيس الدولة وممثلي الشعب بالانتخاب ومشاركة المرأة في الحياة السياسية و إلزام الحاكم بالشورى، وحتى يمكنه ذلك كان لابد أن يعود عن كثير مما سبق وجعله أصلا، فالدولة تتأثر بواقعها التاريخي ودائرة الأحكام الدينية في الدولة ضيقة جدا «فيجب ألّا نلزم أنفسنا إلا بالنصوص الثابتة الصريحة الملزمة، أما ما لا يثبت من النصوص كالأحاديث الضعيفة، أو ما كان محتملا في فهمه لأكثر من وجه، وأكثر من

تفسير -مثل ما جاء في شأن نساء النبي- فليس لأحد أن يُلزم الأمة بفهم دون آخر، وخصوصا في الأمور الاجتماعية العامة التي تعم بها البلوى وتحتاج إلى التيسير، الثاني: أن هناك أحكامًا وفتاوى لا نستطيع أن نفصلهما عن عصرها وبيئتها ومثلها قابل للتغير بتغير موجباته. ولهذا قرر المحققون أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال والعرف. [1] فالشيخ يتعامل مع مشاكل تطبيق الدولة الإسلامية واحدة تلو الأخرى، ولم يوضح ما ضابطه لوصف بعض الأحكام بالتاريخية المرتبطة بزمنها والتي تقبل الانفصال عن التصور الإسلامي للدولة، والإبقاء على بعض أحكام الدولة بوصفها مطلق غير زمني لا يمكن فصله.

فالآلية الفكرية التي انتجت تصورات الدكتور القرضاوي وطالبان حول الخلافة الإسلامية واحدة في جعل دولة الخلافة التاريخية أصلا إسلاميا والفارق أن الأفغان ومن كرر تجربتها من دعاة التمسك الحرفي في نقل خلافة المسلمين الأوائل ينتمون إلى كيانات لا تعترف بنموذج الدولة المعاصرة ولا بالنظام الدولي؛ لذا ليس عندهم إشكالية في الانفصال عن العالم الخارجي، وعلى الطرف الآخر تقع جماعة مثل الإخوان التي تضطر بدافع من مشاركتها في العملية السياسية وأمام الوافد الثقافي والتغيرات الاجتماعية الكبيرة إلى الانتقال من الحرفية إلى الانتقاء من تجربة دولة الخلافة التاريخية أو الطلاء لها بألفاظ حداثية أو تحميلها بمضامين معاصرة مثل قولهم بانتخاب الأمة لمجلس قام باختيار الخلفاء الراشدين؛ ليشرّعوا بامتلاك القديم لجذور التحديث لتجربة الدولة المعاصرة، والواقع أن محاولاتهم ليست تجديدا بل

(1) من فقه الدولة في الإسلام، ص162.

محـاولات تلفيق بين القديم والحديـث؛ لأنها لم تناقش حتَّـى تتجاوز فكرة أصولية الدولة الإسلامية التي تستوجب استنساخ شـكل الخلافة الإسلامية، وتتعامـل مع النمـوذج المعاصر بمنطـق المضطر لقبول قواعـد المشاركة من تأسيس حـزب والمنافسة البرلمانية وغيرها من الممارسـات، فلا مانع عندهم أن تندمـج الجماعة قبيل مرحلة التمكين في العمـل السياسي للدولة المعاصرة كوسيلة لإعادة الدولة عن انحرافها الراهن ليس في مجال العدالة الاجتماعية والصحـة والتعليم والإنتاج والحريات بل شـاغلهم الأكـبر استعادة الشكل التاريخي لدولـة الخلافة الإسلامية ووصاية الفقيـه، وكأن هذا كافٍ للّحاق بالمسار الحضاري الإنساني المتسارع.